laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٤٥٣
بتاريخ:	٢٠٢٠/٧/٢٧

ملف رقم: ٨٣٧/٢/٣٧

السيد الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالى والبحث العلمى

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم الوارد إلينا برقم (٤٤١) المؤرخ ٢٠٢٠/٣/١٠، بشأن طلب إبداء الرأي القانوني في مدى جواز إعفاء جامعة بنها من سداد الرسوم والمطالبات القضائية وفقًا لنص المادة (٥٠) من قانون الرسوم القضائية رقم (٩٠) لسنة ١٩٤٤.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٤ من يونيو عام ٢٠٢٠ م، الموافق ٣ من ذي القعدة عام ١٤٤١هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن تكون الجهة الإدارية طالبة الرأي عن تزويد إدارة الفتوى المُختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع رغم حثّها على ذلك أكثر من مرة، إنما يُنبئ عن عدولها عن طلب الرأي بما يقتضي معه حفظ الموضوع.

ولما كان ذلك، وكانت إدارة الفتوى لوزارات التربية والتعليم والتعليم العالى والبحث العلمى والجامعات قد طلبت من وزارة التعليم العالى والبحث العلمى بكتابها رقم (٧٦٥) المؤرخ ٢٠٢٠/٤/١٤ موافاتها بحالة أو حالات واقعية محددة تُثير مشكلة معينة بشأن الدعاوى المقامة من الجامعة أو ضدها، وقامت باستعجالها بموجب كتابها رقم (٨٩٠) المؤرخ ٢٠٢٠/٥/٩ والمتضمن أن عدم موافاتها بالمستندات خلال سبعة أيام يعتبر عدولاً من جانبكم

laa-eg.com

عن طلب الرأى، إلا أن الوزارة لم توافِ إدارة الفتوى بتلك البيانات الضرورية؛ مما يُنبئ عن عدولها عن طلب الرأي الماثل على نحو يتعين معه حفظ الموضوع.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٧ / ٧ / ٢٠٢٠م

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة